

## الدر المختار

لكن يبقى أعظم منفعه ولذا لا ينقطع حق المالك عنه كما في المحيط وغيره فلم يكن زوال الاسم مغنيا عن أعظم منفعه كما ظنه منلا خسرو وغيره ( أو اختلط ) المغموب ( يملك الغاصب بحيث يمتنع امتيازاه ) كاختلاط بره ببره ( أو يمكن بخرج ) كبره بشعييره ( ضمنه وملكه بلا حل انتفاع قبل أداء ضمانه ) أي رضا مالكة بأداء أو إبراء أو تضمين قاض والقياس حله وهو رواية فلو غصب طعاما فمضغه حتى صار مستهلكا يبتلعه حلالا في رواية